

الفرق بين الزكاة والصدقة

السؤال: ما الفرق بين الزكاة والصدقات؟ وكيف يتم توزيعها؟

الزكاة فريضة فرضها الله عز وجل.

زكاة المال: المال إذا وصل إلى ما يساوي ثمن ٨٥ جرام ذهباً ومراً عليه عام. إذا توفّر معه مال يساوي ٨٥ جرام ذهباً في الوقت الذي أنا فيه، يعني حوالي ٢٦ ألف جنيهاً، ومراً عليهم سنة فيجب عليّ أن أخرج زكاته.

زكاة التجارة: إذا كان المحل أو الورشة التي أديرها أو الأجرخانة أو غيره، رأس ماله لا يقل عن ما يوازي ثمن ٨٥ جرام ذهباً، يعني بضاعته لا تقل عن ٢٦ ألف جنيهاً. واحد فتح كشك صُحف، ويشترى بعض الصُحف في الصباح ويورّد المال في آخر اليوم، ورأس ماله كله لا يزيد عن خمسمائة أو ألف جنيهاً فهذا ليس عليه زكاة، ولكن الزكاة على مبلغ في حدود ٢٦ ألفاً جنيهاً.

وزكاة التجارة: يحسب كل سنة جملة المصاريف، وجملة المكاسب، ويخرج بعد خصم المصاريف ٢,٥% من الباقي، والزكاة حقّ من حقوق الله عز وجل.

أما الصدقة: فهي تطوع مني: (فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ) (١٨٤ البقرة). عندي مريض وأطلب له من ربنا الشفاء، وقال صلى الله عليه وسلّم: (داووا مرضاكم بالصدقة)^١، ولم يقل بالزكاة، فلو كشفت عند الطبيب ودفعت له مائة جنيهاً فأخرج خمسين جنيهاً صدقة فهي هنا تساعد على الشفاء إن شاء الله.

عندي إبني يذاكر ولكنه لا يفهم كثيراً، فأريد أن وُبنا يُسهل عليه الأمر، وأريد أن يكرمه ربنا بالفهم وحسن الإستدكار، فأخرج أيضاً صدقة.

والصدقة تطوع وليس فيها إلزام، لكن فيها فضلٌ من الله عز وجل، ويكفيها من فضل الله أن القرش الواحد بسبعمائة حسنة ويضاعف الله لمن يشاء. فهي تطوع والزكاة فريضة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم

^١ روى أبو داود عن الحسن البصري قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: (حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستقبلوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرع).